mroftalp htehaB ni knil muideM

)٣(شرح كتاب الجهاد من مختصر الكلام على بلوغ المرام // المجلس الثالث

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد نستأنف حيث وقفنا في كتاب مختصر الكلام على بلوغ المرام للشيخ المبارك رحمه الله كنا قد وقفنا على حديث ابن عمر في كتاب الجهاد - 00:00:01
فنبدأ على بركة الله. نعم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد فاللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين قال الحافظ ابن حجر في كتاب الجهاد وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال - 00:00:20
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسمة عامة الجيش متفق عليه قال الشارح رحمه الله فيه انه صلى الله عليه وسلم لم يكن ينفل كل من يبعثه بل بحسب ما يراه من المصلحة - 00:00:41
وهذا فيه اشارة الى ان تنفيل والجعالة راجعة الى ولي الامر فيعطي من يرى في عطيته المصلحة نعم قال وعنه رضي الله عنه انه قال كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه - 00:00:59
رواه البخاري ولابي داوود فلم يؤخذ منه الخمس وصححه ابن حبان. قال الشارح الحديث دليل على جواز اخذ القوت وكل طعام وكل طعام وكل طعام اعتيد اكله. وكذا علف الدواب قبل القسمة وفي الصحيحين من حديث عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه انه قال - 00:01:19
اصبت جراب شحم يوم خيبة فقلت لاعطي منه احدا. فالتفت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم. ولو كان غير جائز لما الشعب لغضب فدل على ان المطعومات والمأكولات - 00:01:41
مما يحتاج اليه المجاهد انها غير داخلة في القسم الا اذا كان يمكن آآ الا اذا كان يمكن تخزينة الا اذا كان يمكن تخزينه فحينئذ يكون داخلا في قسم الغنائم - 00:01:58
نعم قال وفيه عن عبد الله ابن ابي عوفة رضي الله عنه انه قال اصبنا طعاما يوم خيبر فكان الرجل يجيء فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف اخرجه ابو داوود وصححه ابن الجارود والحاكم. قال الشارح الحديث دليل على جواز اخذ الطعام قبل التخميس والقسمة - 00:02:16
ولكن كم يأخذ؟ يأخذ قدر حاجته اذا كان يخزن واما اذا كان لا يخزن فيأخذه حتى لا يتلف نعم قال وعن رويفع ابن ثابت رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يركب دابة من شيء المسلمين - 00:02:38
حتى اذا اعجبها ردها فيه ولا يلبس حتى اذا اعجبها حتى اذا اعجبها ردها فيه. نعم ولا يلبس ثوبا من فيئ المسلمين حتى اذا اخلقه رده فيه اخرجه ابو داوود والدارمي رجاله لا بأس بهم. قال الشارح الحديث دليل على تحريم استعمال ثياب الغنيمة. ودوابها الا لضرورة. واما - 00:03:03
سلاح الالات والدواب التي تستعمل للحرب يجوز استعمالها فيه فاذا انقضت الحرب ردها في المغنم هذا هو الاصل انما يستخدم في الحرب يجوز استخدامه من المحاربين والجنود المسلمين واذا انتهت الحرب يردونها الى بيت مال المسلمين - 00:03:28
الا ان ينفلها لهم ولي الامر المسلم نعم قال وعن ابي عبيدة ابن الجراح رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجير المسلمين بعضهم - 00:03:48

اخرجه ابن ابي شيبة واحمد وفي اسناده ضعف من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال اه رضي الله عنه مرفوعا يجير على المسلمين ادناهم وفي الصحيحين عن علي رضي الله عنه ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم. زاد ابن ماجة من وجه اخر ويجير عليهم اقصاهم. وفي - 00:04:04

في حين من حديث ام هاني رضي الله عنها قد اجرنا من اجرتي قال الشاري هل جارة الامان والاحاديث دالة على صحة امان الكافر من كل مسلم؟ ذكر او انثى حر انه عبد مأذون له او غير مأذون وهو قول - 00:04:26

جمهوري جمهور العلماء على ان اي مسلم اذا جار اي كافر فانه يجوز له ذلك وهذا هو الصواب ان شاء الله تعالى ولكن لو ان ولي الامر المسلم قال فلان من الكفار لا يجيره احد - 00:04:41

فهل يجوز ان يجار هذا فيه خلاف والصواب انه لا يجار والصواب انه لا يجار فان جاره احد وتعدى عليه اه احد الجنود الاخرين فليس في تعديه على اجارته شيء - 00:05:02

لان اجارته غير معتبرة الا باذن من ولي الامر ثان بدليل قصة عثمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدر دماء ناس في فتح مكة ومنهم ابن ابي الشرح - 00:05:23

وكان اخا لعثمان الرضاعة وقال اينما وجدتموهم فاقتلوهم فجاء الرجل الى عثمان فاجاره عثمان رضي الله عنه مع ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اجارته فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:41

في هذه الحالة لو قام احد من المسلمين وقتله ما كان عليه شيء بان اجارة عثمان رضي الله عنه اجارة مخالفة لولي الامر فلما قال عثمان للنبي صلى الله عليه وسلم هذا - 00:06:03

آآ ابن ابي الشرح جاء يبايعك فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الثانية وفي الثالثة بايعه فلما قام ولى الرجل قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه ما منعكم ان تقتلوا - 00:06:20

دل على ان اجارة الرجل بعد آآ اذن او خبر ولي الامر بانه لا اجارة لاحد في فلان انها معتبرة ولولا الاذن الثاني لكان الحكم باقيا وعلى كل حال قول الخوارج اليوم او التكفيريين - 00:06:35

بان عقود الامان التي يجريها ولي الامر المسلم او بعض المسلمين انها باطلة هذا من فساد عقولهم ومن فساد معتقداته والا فاهل السنة والجماعة يقولون بمقتضى هذه الاحاديث ان المسلمين ذمتهم واحدة يسعى بها ادناهم - 00:06:56

اذا احد من المسلمين اجار احدا من الكافرين الواجب على كل المسلمين ان يحفظوا ذمة المسلم في هذا الكعب راح احد من المسلمين اليوم واخرج تأشيرة عمل او زيارة او سواقة او خدمة لاحد الكفار فجاء - 00:07:20

لا يجوز لاي عاقل من المسلمين ان يقوم يقتل هذا الاجير هو يقتل هذا الكافر الذي دخل بعهد الاعمال وبعقد الامان لان التأشيرات اليوم قائمة ما قام عقد الامان ما يجوز هذا الكلام - 00:07:40

يقولون ان اللي اخرج التأشيرة ها هذا ما هو من جماعتنا لا ما دام مسلم فذمته باقية من جماعتك ولا ما من جماعتك المسألة ما هي مرتبطة بالجماعات مسألة مرتبطة بحكم الله عز وجل - 00:07:59

وبعض الناس اليوم لا يجي امر اكبر يجي ينسف كل العقود والعهود قال لي قضاها ولي الامر المشرف هذا ما يجوز ما دام مسلم لا يجوز نقض عهده ولا خفر ذمته - 00:08:19

ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة تأمل الكلمة يسعى بها ادناهم النبي صلى الله عليه وسلم لما جارت ام هانئ بنت ابي طالب اخت علي رجلا من المشركين - 00:08:38

فقال علي لاقتلنه فقالت ام هاني والله لا تقتله لاتين رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاخبرني فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل وفاطمة قد سترته بثوب لها - 00:08:58

فسلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذه فقالت ام هاني فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بالقصة فقال عليه الصلاة والسلام قد اجرنا من اجرت يعني حتى المرأة لها ايجارة في الاسلام - 00:09:18

سبحان الله العظيم وجدت بعض التكفيريين لما جيت تناقشهم اقول له ما يجوز يعني انت تقتل اي كافر في بلاد المسلمين لان هذا الكافر ما جاء الا قال هذي عقود امان باطلة كلها - 00:09:37

ليش باطلة؟ مسلمين اللي جابوهم ولا كفار الان انت عندك جارك جاب له سائق خادم عندك جارك الثاني عنده شركة جاب كفار بغض النظر هذا يجوز ولا ما يجابهم الان - 00:09:54

اعطاهم الامان الان اشلون تفجرهم انت باي دين بدينا الخوارج بدين التكفيرية والمصيبة يلصقون هذا بالاسلام قاتل الله هذا العقل الذي يقدم على النقل ذمة المسلمين واحد يسعى بها نص ما ما تحتمل هذه الامور يا اخوان - 00:10:10

سبحان الله العظيم نعم ولا وايضا الادهى والامر ان بعض المسلمين اليوم يعني يدخل الى بلاد الكفار بعهد الامان لان التأشيرة امان ثم يفجر ويقتل ويظن ان هذا شيء سبحان الله النبي صلى الله عليه وسلم قدوته - 00:10:39

لما امره الله بالهجرة امره ان يؤدي الامانات الى الكفار الذين اخرجوه وقاتلوه وقتلوا اصحابه وشردوه واخذوا اموال المسلمين بعد كفار ما هم قدوة لنا قدوتنا محمد صلى الله عليه وسلم - 00:11:02

كيف انت تلبس عليهم وتأخذ تأشيرة دخول الى بلادهم ثم تفجر وتقول هذا نصر هذا ما هو نصر هذا تشويه لصورة الاسلام هذا والله الذي لا اله الا هو انه تشويه لصورة الاسلام - 00:11:22

الاسلام ما عنده هذا القدر الاسلام انما يقتل من يقاتل كما ذكرنا هذا في المحاضرة الماضية نعم. قال وعن ابن وعن عمر رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة - 00:11:38

حتى لا ادع الا مسلما. رواه مسلم قال الشارح رحمه الله الحديث دليل على وجوب اخراج اليهود والنصارى والمجوس من جزيرة العرب اذا قدر المسلمون على ذلك ولعموم قوله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع بجزيرة العرب دينان المقصود بالاجتماع الدينين لا يجوز - 00:11:56

يجوز ان يكون لغير المسلمين معابد وان يكون لغير المسلمين مظاهر دينية في جزيرة العرب واختلف العلماء في المراد بالجزيرة العرب اما مكة والمدينة فلا اختلاف فيها بالاجماع مكة والمدينة من جزيرة العرب - 00:12:17

وجمهور الفقهاء على ان جزيرة العرب من البحر الى البحر من بحر العرب او من بحر الخليج العربي الى بحر القلزم البحر الاحمر يسمى اليوم هذا من جزيرة العرب هذا من حيث الشرق والغرب - 00:12:40

ومن حيث الشمال من اطراف الشمال من جهة تبوك الى آآ يعني صنعاء ونهاية عمان هذا من جزيرة العرب هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم بناء عليه لا يجوز ان تكون هناك كنائس - 00:13:01

ولا معابد ولا بيع لغير المسلمين في هذه البقعة واذا كان الكفار والنصارى قد وضعوا لانفسهم دولة يسمونها الفاتيكان ولا يسمحون بغير المسلمين بالبناء فيها ولا الدخول اليها مع انه لا نص عندهم ما جاء عندهم لا في التوراة ولا في الانجيل - 00:13:24

ان دولة الفاتيكان دولة ممنوعة الا على النصارى ما جاء هذا لا في التوراة ولا في الانجيل المحرفة وانما هذا من اختراعات انفسهم طيب نحن عندنا نص وهذا النص من اوضح ما يكون - 00:13:49

قال يخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع الا مسلما قد يقول قائل لماذا لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبة مصنف الشارح قال اذا قدر المسلمون على ذلك - 00:14:08

والنبي صلى الله عليه وسلم يخرج اليهود من خيبر لحاجته اليه كما جاء في الصحيحين من حديث ابن عمر قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر على النصف مما يخرج من الارض. اذا ابقاهم لاجل ان يعملوا - 00:14:28

فدل على ان ادخالهم للحاجة حاجة العمل هذا امر جائز ابقاؤهم لاجل حاجة العمل هذا امر جائز ولذلك اللي قتل عمر كان ايش مجوسي ابو لولو المجوسي صح هو ها - 00:14:48

غلول المجوسي هو ليس على دين الاسلام؟ طيب كيف دخل المدينة؟ قال العلماء دخل المدينة لكونه عبدا لكونه يعني رقيقا او لكونه اجيرا اذا دل على الجواز هذه حاجة هذه حاجة - 00:15:07

وامن يبقى معززا مكرما هذا هذا هو المنهي عنه نعم ولذلك نحن ننصح الناس بانهم لا يجلبون الى جزيرة العرب الا المسلمين يعني يقول والله انا احتاج الى عامل آآ في الشركة يا اخي جيب المسلمين - 00:15:29

ما قلة المسلمين. المسلمين ما اكثرهم ولله الحمد جيب المسلمين من مصر من السودان من اي مكان تبي تجيب اه سائق؟ يا اخي جيب سائق مسرب جيب خادمة تجيب خادمة مسلمة - 00:15:52

يقول لك والله غاليين غالين احسن انك تدفع فلوسك لمسلم ومسلمة من انك تدفعها لنصراني يمكن يستعين بها على الكفر والشرك يقول والله المسلمين ما يعملون زي النصارى يعملون هذا من حجج ابليس نسأل الله عز وجل ان يصلح حالنا وحالكم - 00:16:07

نعم البصرة والكوفة اطراف ايه اطراف من ريف العراق اما البصرة والكهوف فلا يدخلان بالاتفاق اطراف بالريف العراق يدخل لانها على مستوى يعني لرفحا الى ما يوازيه من جهة البر نعم - 00:16:27

قال وعنه رضي الله عنه انه قال كانت اموال بني النضير مما عفاها الله على رسوله مما لم يؤجف عليه المسلمون بخير ولا ركع وكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة - 00:16:57

فكان ينفق على اهله نفقة سنة وما بقي زالوا في والسلاح عجة في سبيل الله عز وجل متفق عليه قال الشارح تذكرت قصة من احد مشايخنا يقول كنا في دعوة في احد البلدان وكان رئيس البلد نصراني - 00:17:11

يقول فقال لي طيب انتم المسلمين انتم عنصريون الرئيس النصراني يقول لشيخنا يقول انتم عنصريون قال له ليش؟ قال انت ما تخلون غير المسلمين يدخلون لا مكة ولا المدينة ولا تخلون غير المسلمين يبنون في جزيرة العرب - 00:17:34

ولا يسكنون فيها وانما يعملون وغير ذلك قال احنا والله محنا عنصرية احنا نمتثل امر الله عز وجل العنصريين انتم. قال ليش؟ قال انت الان في بلدك الدولة الفلانية ممنوع تأشيرة. الدولة الفلانية ممنوع التأشيرة عندك امر من - 00:17:52

ولا انت حطيتها قال له انا حطيتك. قال ها العنصرية عندك انت طيب يا اخي الدول الان تمنع بعض الرعايا من دخول الى بلدها ولا لا بامر من بامر من الله الذي يملك الارض والسماوات ولا بامر منهم موظوع مختلق - 00:18:08

هذا جايز ها؟ هم المسلمين يمنعون ما يجوز. اي دين هذا؟ اي قياس هذا هذا عجيب جدا سبحان الله العظيم ذكرت كلام الشيخ فعجبا سامحني قطعت نعم قال الشارح رحمه الله الفئ هو ما اخذ بغير قتال ولا ولا خمس فيه عند جمهور العلماء - 00:18:27

في الحديث جواز الادخار جواز الادخار وانه لا ينافي التوكل. الفيء هو كما جاء في سورة الحشر وما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خير ولا ركع - 00:18:50

هذا الفي غير الفي اللي في الانفال يسألونك عن الانفال النفل غير الفي النفل الغنيمة والفيء الغنيمة المأخوذة من غير قتال والفيل او الغنيمة المأخوذة من غير قتال الصحيح من اقوال اهل العلم انه لا خمس فيه - 00:19:04

وانما هو لولي الامر المسلم يضعه حيث يشاء وجاء فيه تقسيمه ما عافاه الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء - 00:19:26

فهذه تكون لله عز وجل ولرسوله وما كان لله يوضع في بيت المال وما كان للرسول صلى الله عليه وسلم يخمس خمس ذوي القربى. نعم قال رحمه الله وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فاصبنا فاصبنا فيها - 00:19:40

غنمة فقسم فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم طائفة وجعل بقيتها في المغنم. رواه ابو داوود ورجاله لا بأس بهم قال الشارح الحديث دليل على جواز التنفير قبل الخمس. وقد قلنا مرارا وتكرارا التمثيل والجعال راجعة الى ولي الامر - 00:20:03

لاجل ان يحث المجاهدين والجنود على القتال وعلى الانغماس في العدو وعلى كسر شوكة العدو فلابد ان يكون هناك نوع تنفيل وجعلة. نعم وعن ابي رافع رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اخيس بالعهد ولا احبس الرسل رواه ابو داود - 00:20:22

الصحابة ابن حبان قوله لا قال الشارح قوله لا اخيس بالعهد اي لا انقضه. وفيه دليل على حفظ العهد ووجوب الوفاء به ولو ولو لكافر

وعلى انه لا يحبس الرسول بل يرد. كلمة اخيس مأخوذة من الخياسة وهي الفساد - 00:20:46
ومن العرب الان تقولون في الكويت يقولونها شيء خاص. خاص يعني فسد فاني لا اخيس بالعهد اي لا افسد العهد بمعنى لا اسعى الى امر يفسد العهد لا اعمل عملا اه الكافر يقول خلاص انت سويت هذي الشغلة العهد هذا باطل - 00:21:06
هذا امر لا يجوز لا يجوز للمسلم ان يخيس بالعهد. بل يحافظ على العهد كما قال الله عز وجل واوفوا بالعهد ان العهد كان مسؤولا يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود - 00:21:27
ونبينا صلى الله عليه وسلم هو قدوتنا. يقول اني لا اخيس بالعهد حتى الكفار المشركون الذين كانوا في مكة وحولها الذين كانت لهم عهود مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:40
اعطاهم الله اربعة اشهر وعشرا قبل اخبارهم بانهاء العقد. شوف كم مدة يأخذون فيها راحتهم يفعلون ما يريدون فسيحوا في الارض اربعة اشهر واعلموا انكم غير معجز له لا يجوز لك اذا كان هناك عهد بيننا وبين الكفار ان ننقضه هكذا او ان نسعى في امر ينقذه. الامران محرمان - 00:21:56
لكن اذا كان هناك اه هم نقضوا العهد اذا كان هم نقضوا العهد فالله عز وجل يقول في القرآن الكريم وان جنحوا للسلم فاجنحناه ويريد ان يخدعوك فان حسبك الله - 00:22:22
الاصل ان المسلم يجنح للشرك هذا هو الاصل هذا هو الاصل القرآن في القرآن. وان جنحوا للسلم فاجتنحوا والاصل الوفاء بالعهد وعدم الخيانة لكن اذا هم خانوا العهود يجوز لولي الامر المسلم ان يخبرهم بان العقد منقوظ وان العهد - 00:22:39
مفسوخ لانه حصل منهم كذا وكذا ولا يجوز اخذهم غرة. ما دام في عهد يعني ما يسمى اليوم باعلان الحرب هذا امر لا بد منه في الاسلام بعد العهد لابد فيه من اعلان الحرب - 00:22:59
ولا احبس الرسل الرسول اللي هم السفراء وغيرهم ما يجوز ايذائهم في الاسلام ولذلك الان الدول الغربية تتبجح بوظعها لحقوق السفراء لا الاسلام سبقهم لهذا كله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:18
جاء اليه رجلان من اهل اليمامة من قبل مسيلمة الكذاب فقال عليه الصلاة والسلام لولا ان الرسل لا تقتل لقتلتكما لانهما يشهدان بان مسيلمة رسول من الله كذبا وزورا نعم - 00:23:38
قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما قرية اتيتموها فاقمتم فيها فسهمكم فيها وايما قرية عصت الله ورسوله. ان خمسها لله ورسوله - 00:23:56
ثم هي لكم رواه مسلم قال الشارح قوله ايما قرية قوله ايما قرية اتيتموها فاقمتم فيها فسهمكم فيها اي من الفي وقوله ايما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ورسوله ثم هي لكم - 00:24:13
اي التي اخذت عنوة يخرج منها الخمس والباقي للغانمين الله اعلم. يعني يفرق النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين القرية التي اخذت بدون قتال فهذه شيء لله ولرسوله - 00:24:30
والقرية التي قوتلت وقاتلت هذه آآ يعني يؤخذ منها الخمس والباقي للمجاهدين ينفل نعم او يقسم نعم. طبعا هذا كله كما ذكرنا واعيد واكرر حينما كان المجاهدون لا يأخذون رواتب - 00:24:48
اما اليوم الجنود والمحاربون سواء كانوا في وزارات الدفاع او الداخلية او الحرس او غيرها يأخذون رواتب بناء على هذا ليس لهم ان يطالبوا بالمغاني لانهم ياخذون رواتب بيت مال المسلمين - 00:25:08
فالمنبغى ان تجعل المغانم كلها في بيت مال المسلم لكن لا مانع لا مانع على الصحيح من اقوال اهل العلم المعاصرين ان ينفلوا وان يجعل لهم جعلات لاجل التشجيع مازال يقال من كسر من العدو كذا وكذا - 00:25:25
من خرب من العدو كذا وكذا فله كذا وكذا هذا امر مندوب بل هو امر مرغب فيه لاجل ان يتسابق الجند وان يصبح بينهم تنافس في الخير وكسر العدو. نعم - 00:25:45
قال باب الجزية والهدنة. قال الشارح الجزية ما يأخذ على اهل الذمة والهدنة مشاركة اهل الحرب مدة معلومة للمصلحة الجزية ما

يؤخذ من اهل الذمة آآ ما يؤخذ من اهل الذمة يسمى جزية - 00:25:59
وسميت هذه العملية جزية هذا تسمية مثل ما الان اليوم آآ الدول اذا اردت انت الان ان تذهب الى بلد من البلدان وتشتاق ان تستخرج تأشيرة يأخذون منك مال ايش يسمون هذا المال - 00:26:19
ها رسوم يسمونها رسوم طيب هذه التسمية رسوم مقابل ماذا؟ مقابل حفظك مقابل امانك مقابل دخولك ايا كان. فالجزية تؤخذ من الكفار ما يؤخذ على اهل الذمة مال يؤخذ من اهل الذمة في مقابل حفظهم - 00:26:38
طيب قد يقول قائل لماذا لا تأخذون من المسلمين في مقابل حفظهم وامانهم يقول ما يؤخذ من المسلمين اكثر من الجزية ليش يؤخذ من المسلمين اكثر من الجزية؟ لان الزكاة اكثر من الجزية - 00:27:00
لو حسبتها حسبة صحيحة وجدت ان نسبة الزكاة التي تؤخذ من اغنياء المسلمين اكثر من الجزئية اثنين ونصف في المئة ها والعشر ونصف العشر وفي اغنامهم ودوابهم وغير ذلك. فعلى كل حال - 00:27:16
هذه هذا المال يؤخذ من الكفار لاجل حفظهم وصونهم نعم ولذلك قال جمع من اهل العلم ان المسلمين اذا لم يقدروا على حفظ الكفار وصومهم وصونهم يعني ولي الامر المسلم يقول والله احنا ما نقدر نحفظكم - 00:27:33
قالوا لا يجوز ان يأخذوا منهم الجزية خلاص يعني الجزء في مقابل. والمقابل غير موجود اذا لا تؤخذ منهم نعم قال عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذها - 00:27:56
يعني الجزية من مجوس هجر. رواه البخاري وله طريق في الموطأ فيه فيها انقطاع قال الشاعر الحديث دليل على اخذ الجزية من المجوس في الحديث الاخر سنوا بهم سنة اهل الكتاب اخرجه الشافعي. الصحيح من اقوال اهل العلم ان الجزية تؤخذ - 00:28:12
من اهل الكتاب ومن غير اهل الكتاب فان قال قائل فان الله عز وجل انما ذكر الجزية مع اهل الكتاب قال الله عز وجل قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر - 00:28:34
اه شو الاية؟ ولا يدينون دين الحق ان الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عيد وهم صاغرون ظن بعض الناس وهو قول الجمهور ان من الذين اوتوا الكتاب ان هذا القيد ان هذا القيد مراد - 00:28:50
قالوا لا تؤخذ الجزية لا من مشرك عربي ولا غير عربي ولا من مجوسي ولا من هندوسي ولا من بوذي وانما تؤخذ الجزية فقط من اهل الكتاب طيب وهذا الحديث في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من مجوس هجر - 00:29:11
مجوس وهجر قرية من قرى البحرين مجوس مجوس ما عندهم كتاب ولا عندهم كتاب ما عندهم كتاب قطعا احنا افهم للاية ولا النبي صلى الله عليه وسلم طيب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:35
والنبي صلى الله عليه وسلم الذي انزل عليه هذه الاية اخذ الجزية من مجوس هجر ولذلك عمر رضي الله عنه اخذ الجزية من من المجوس في اليمن تطبيقا لعمل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:51
سنوا بهم سنة اهل الكتاب. اذا كيف نفهم كلمة من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد. قال العلماء من الذين اوتوا كتاب قيد كاشف وليس قيد للحكم ايش يعني قيد كاشف - 00:30:06
مثل قول الله عز وجل عن وقتلهم الانبياء بغير حق. هل يمكن قتل النبي بحق ما يمكن اذا ما معنى بغير حق؟ قالوا هذا قيد كاشف لفظاعة هذا الامر فالله عز وجل قال - 00:30:25
قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب يعني قيد كاشف انتوا عندكم كتاب ولا تدينون دين الحق فماذا نفعل بالذين ليس عندهم كتاب - 00:30:43
واضح المعنى وليس من الذين اوتوا الكتاب قيد في الجزية وانما هو قيد ولا يدينون دين الحق والحال انكم اعطيتم الكتاب فيكون اخذ الجزية على العموم بدليل فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وعلى كل حال جمهور العلماء قالوا هذه من الامانة - 00:30:57
علميا ننقل جمهور العلماء كما نبه عليه ابن القيم في احكام اه اهل الذمة ان الجزية لا تؤخذ الا من اهل الكتاب. اليهود والنصر لكن عمل المسلمين ودايما اذا اختلف العلماء تنظر الى السنة العملية - 00:31:18

عمل المسلمين النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من مجوس هجر عمر رضي الله عنه اخذ الجزية من مجوس اليمن الصحابة رظوان الله عليهم فتحوا العراق ووجدوا اه كفار من غير اهل الكتاب - 00:31:36
وتركوهم واخذوا منهم الجزية وفتحوا بلاد الهند والسند ووجدوا البوذيين ووجدوا غير البوذيين واخذوا منهم الجزية من التابعين ومن بعدهم؟ محمد ابن القاسم فاتح السن كان في عهد التابعين في عهد التابعين وهو يعتبر من التابعين - 00:31:53
واخذ الجزية عنهم وصالحهم قتيبة ابن مسلم الباهلي الذي صالح اهل الصين طيب اهل الصين ما عندهم دين ما عندهم دين صالحهم واخذ منهم الجزية واخذ منهم المال هذه مسائل مهمة جدا - 00:32:15
على كل حال مثل ما ذكرت لو ان ولي الامر المسلم آآ يعني آآ آآ ادخل غير اهل الكتاب الى البلد واخذ منهم الظريبة او ما يسمى بالرسوم او الجزية امر ما ما ينكر عليه - 00:32:34
اي نعم سيأتي ان شاء الله. نعم قال رحمه الله عن عاصي ابن عمر ابن عن انس وعن عثمان بن ابي سليمان رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:54
بعث خالد بن الوليد الى اكيد لدومة دومة الجندل فاخذوه فاتوا به فحقن دمه وصالحه على الجزية رواه ابو داوود قال الشارح كان اكيدر نصرانيا فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم للاسلام فابى فاقره على الجزية - 00:33:06
قال الخطاب اكيد رجومة دوما رجل من العرب يقال انه من غسان فبهذا دليل على اخذ الجزية من العرب كجوازه من العجم متاعه. هذا نص الان ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من رجل عربي - 00:33:25
فقول الجمهور بان الجزية لا تؤخذ من العرب اما الاسلام واما القتل غير صحيح والصحيح جواز اخذ الجزية من العرب ومن غير العرب. هناك قول كما ذكرت قول الجمهور قالوا يفرق بين العرب وبين غير العرب - 00:33:43
يقال للعربي اما ان تسلم واما ان تقتل هذا القول وان قال به الجمهور لكنه مرجوع بدليل هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من اكيد لدومة الجندل - 00:34:00
وهم عرب باتفاق العلماء هم عرب وكانوا نصارى فلم يفرق النبي صلى الله عليه وسلم بين كون المأخوذ عنه الجزية عربي او غير عربي. اذا يقال له اما الاسلام واما الجزية واما القتل - 00:34:15
اذا كان في حال حرب واذا لم يكن في حال الحرف اما الاسلام واما الجزية نعم قال رحمه الله عن معاذ بن جبل رضي الله عنه لو قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن - 00:34:34
فامرني ان اخذ من كل حال من دينارا او عز له معافريا اخرجه الثلاثة وصححه ابن حبان والحاكم قال الشارع الحديث دليل على تقدير الجزية بالدينار على كل بالغ او عجله من الثياب من الثياب في كل سنة وفي - 00:34:49
دليل على انها لا تؤخذ من الانثى. قال ابن رشد اتفقوا على انه لا تجب الجزية الا بثلاثة اوصاف الذكورية والبلوغ والحرية. اذا لاحظوا الان الجزية لها شروط اولا ما مقدار الجزية؟ جمهور العلماء ان الجزية مقدر بالدينار - 00:35:07
الدينار الذهب دينار الذهب يساوي تقريبا اربعة جرامات وربع لو تصورنا ان الجرام بعشرة دنانير اربع غرامات ربع يعني قرابة خمسة واربعين دينار كويتي خمسة واربعين دينار باب السنة بالسنة بالشهر تشان صاروا المسلمين اغنياء - 00:35:26
وفي هذا الحديث دلالة على امور عظيمة. وهي رحمة الاسلام وحسن تعامل المسلمين مع الكفار لعلهم ان يسرفوا. لاحظوا الان اولا هو دينار لمدة سنة ثانيا هو على الذكور دون الاناث - 00:35:50
ثالثا هو على البالغين دون ها الاطفال وغير البالغين. ثالثا هو على الاحرار دون العبيد بل من اهل العلم من ينص انه على المكتسبين القادرين على الكسب غير العاجزين بعد - 00:36:12
ولذلك عمر رضي الله عنه كما جاء في مصنف عبد الرزاق وجد رجلا من اهل الكتاب يسأل الناس في بيت المقدس يعني شنسمي؟ متسول فقال له من هذا؟ فقال متسول من اهل الكتاب - 00:36:33
وكان رجلا مسنا فقال عمر ما احسنا اليك اذا اخذنا منك الجزية وتركناك في الكبر فامر له بمال من بيت مال المسلم. ها هذا الاسلام

هذا عدل عمر ومثل اليوم حنا شوهنا صورة الاسلام - 00:36:53
بالحماس الاسلام ما فيه حماس اسلام دين قال الله قال الرسول حماس ما ينفع الحماس هذا من ابليس قد يكون نحذر من الحماس سبحان الله العظيم عمر رضي الله عنه يأمر له بمال من بيت مال المسلمين - 00:37:14
حتى لا يسأل الناس هذا عيب عار على الاسلام ان يكون تحت رعاياه ولو رجل من غير المسلمين من يسأل الناس ها كان اليوم الناس في الغرب يقولون والله انه عندهم تكافل اجتماعي مدري ايش - 00:37:33
ترى هذا صورة حقيقة في بلاد الغرب في امريكا فقط هناك في نيويورك من يحدثني من اثق فيه؟ هناك في نيويورك من الاحياء الفقيرة ما لا يوجد مثله في بلاد المسلمين - 00:37:53
ويوجد عندهم عدد من المشردين يصلون الى مئات الالاف مئات الالاف ليس لهم مأوى ولا مكان لكن الاعلام دايم يلمع ويسبب اشياء واشياء على كل حال لاحظوا الان الكافر يدفع الجزية كم - 00:38:11
دينار الان قارنوا الان هم يقولون انتم تظلمون تظلمون شلون تاخذون الجزية من من الكفار وانتم ما تدفعون لانفسكم المسلم يدفع اكثر لبيت مال المسلمين شلون لاحظ الان اولا المسلم سيدفع اثنين نصف في المئة من ماله - 00:38:32
ثانيا لا ينظر اليه بالغ ولا مو بالغ يؤخذ من ماله صح ولا لا؟ الزكاة ما لها علاقة بالبلوغ ثالثا لا ينظر الى كونه ذكر ولا انثى. ذكر ولا انثى يؤخذ من ماله الزكاة - 00:38:53
ابو صالح صح ولا غلط؟ ها اذا هذه الاشياء واضحة لماذا؟ فان قال قائل لماذا هذا الشدة على المسلمين؟ لان الدولة دولتهم فيجب عليهم ان يقوموا بالتكافل الاجتماعي وان يقوموا - 00:39:08
آآ بيصب المال في بيت المال لتقوم لهم الدولة ولهذا اتفق علماء اهل السنة ان الزكاة تدفع الى بيت المال متى طلبها فان احسن في ادائها اجر وان اساء برئت ذمة المؤدي واثم - 00:39:25
الحاكم ولذلك قال الامام احمد في اصول السنة اصول الاعتقاد وهي من رواية عبوس ابن مالك العطار عن قال ونؤدي زكاة اموالنا لولي الامر المسلم نؤدي زكاة المال لولي الامر المسلم - 00:39:45
متى ما طلب طبعا فيه خلاف بين العلماء هل يجوز لولي الامر المسلم ان يطلب الزكاة من الاموال الصامتة او يطلب الزكاة من الاموال غير الصامتة الصحيح من اقوال اهل العلم ان مرجع ذلك الى ولي الامر ان شاء طلب الزكاة من الاموال الصامتة الذهب والفضة ومن غير الاموال - 00:40:07
التجارات وكذلك الزروع والثمار وبهايم الانعام وغير ذلك نعم اما الاسلام نهلت لما وهم لا شك ان الكفار يمنعون من الدعوة الى دينه لو ان الكافر دعا الى دينه في بلاد المسلمين فهذا يعتبر نقم للعهد - 00:40:30
هذا يعتبر نقد للعهد وهذا نص عليه العلماء رحمهم الله لكن يدفع الجزية في مقابل صونه وحفظ نفس الكفار لا الكفار ينقسمون الى اذا تركت الكفار ينقسمون الى ثلاثة اقسام - 00:41:25
كافر حربي هذا قسم وكافر يعيش في بلاد المسلمين من اهل الذمة والعهد وكافر في بلاد الكفار المحاربين ويريد الامانة لاحظ الان الكافر العدو العدو يقاتل ما دام في بيننا وبين اعلان قتال يقاتل - 00:41:47
فحين المقاتلة لا لا يرضى منه الا احد ثلاثة امور. اما الاسلام او الجزية او القتال لانها محارب تحارب اما الكافر الذي يعيش في بلاد المسلمين فلا يطلب منه الا امران اما الاسلام واما الجزية - 00:42:09
وفي دفعه للجزية ليبقى ويرى حال المسلمين واخلاق المسلمين لعله ان يسلم ولذلك الان مثلا النصارى في مصر من عهد عمرو بن العاص والى اليوم وهم يعيشون في بلاد المسلمين بامن وامان اكثر امنا وامانا من يوم ان كانت مصر تحت يد الرومان - 00:42:30
وهذا يدركه كل عاقل يقرأ التاريخ بل ان الصليبيين لما دخلوا الى بيت المقدس اذلوا النصارى العرب الذين كانوا في فلسطين اذلوه مذلال وين الدين طيب او يعني شيء غريب جدا - 00:42:50
بينما كان النصارى واليهود في فلسطين تحت حماية المسلمين في اعز ما يكون. ولما فتح الله عز وجل بيت المقدس على يد صلاح

الدين اليهود وابقى النصارى العرب ها واعفى عنهم الجزية مدة بعض الكتب مدة خمس سنوات - 00:43:12
لما لحقهم من الضرر لان المسلمين ما قدروا يحمونهم. هذا الدين العظيم يا اخي حنا مع الاسف اليوم الناس بس ماخذين فكرة ان الاسلام دين قتل وقتال هذا غلط عظيم - 00:43:32
النبي صلى الله عليه وسلم يا اخوان فقط نفكر التفكير هذا المنطقي النبي صلى الله عليه وسلم كم كافرا قتل بيده يا اخوان ما قتل الا كافر واحد لو كان قتل كفار شرف وعز - 00:43:46
يتأخر عنه اشجع الناس؟ بالله عليكم ما يمكن لذلك لو حصرنا كل الذين قتلوا في معارك النبي صلى الله عليه وسلم طيلة ثمان سنوات من الحروب كم قتل تتوقعه لذلك نفهم معنى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين بابي هو وامي صلى الله عليه وسلم - 00:44:01
حتى الكفار وهم كفار هذا الذي كتب عن العظماء المئة جعل على رأسهم محمد صلى الله عليه وسلم وكتب فيه عبارة عجيبة قال لو كان محمد طبعا هو ما يصلي عليه لانه كافر - 00:44:25
لو كان محمد صلى الله عليه وسلم حيا لامكنه ان يحل مشاكل العالم وهو يشرب فنجان من القهوة اي لماذا لان الله ارسله رحمة للعالمين طيلة عشر سنوات ما قتل في المعارك - 00:44:42
لا من جهة ولا من جهة الكفار الا ما يصل الى خمس مئة واربعين نفس ما وصل الى ست مئة نفس يا اخي رحمة ما بعدها رحمة الكفار فيما بينهم - 00:45:00
فيما بينهم لو اخذنا فقط الحرب العالمية الاولى كم قتل الحرب العالمية الثانية كم قتل قنبلة نووية واحدة على زكانا ما ادري ايش يسمونه؟ كم قتل ها نكزاكي طيب كم قتل - 00:45:13
في حرب ما يسمونه امريكا كم قتل في امريكا؟ كم بالله عليك كم الحرب الايرلندية البريطانية كم قتل بالالاف يا اخوان والله بالالاف ما يتصورها عقل وهم يدعون ان الاسلام وحشية لا الوحشية عندهم. اسلام دين رحمة - 00:45:32
الاسلام كما قال الله وما ارسلناك الا رحمة للعالمين نعم. انا عايز اسأل بعد ازنك لو ان كان ان كان يدافعون عن الدولة بدون مقابل فهد لا اذا دخلوا الجيش اخذوا رواتب فلا يعفون عن الجزية - 00:45:55
اذا ما دام ياخذون رواتب ودخلوا في الجيش للدفاع عن الدولة الاسلام فعليهم ان يدفعوا الجزية. لكن لو دافعوا عن البلد بلا مقابل هل لي ولي الامر يسقط عنهم الجزية؟ الجواب نعم - 00:46:23
الان مسلم يدافع عن دين الاسلام. هل نسقط عنه الزكاة طب تخرج ولي الامر يعني الان منذ نزول الصحابة قد دفع المقطع السبع رضي الله عنه عن وحرق حروب الردة من اجل الزكاة لان الفتاة كانت واجبة - 00:46:37
يعني الواجبة على ولي الامر ان يجمعها. نعم. وبعد هذا لا نجد من يجمع الزكاة لولي الامر. يعني كما لو كانت ولا يهمهم كما يعطيها اهل البلد ولا لا يعطيها. يعني القرآن ليس هناك ليس هناك من اولي امر - 00:46:56
يجمع الزكاة ولا يبحس عن مصادرها ولا يجمعها وسايبها وخلاص لكل الناس. الاول كانت واجب على ولي الامر. نعم ها ايام مبروكة. وهذا اكبر غلط. هذا يسبب الان الى تفرقة المسلمين من جهة والى ضعف بيت مال المسلمين. من جهة اخرى. كيف يؤدي الى - 00:47:11
كل واحد سيجمع الزكاة يكون له جماعة ويكون له حزب بحسب باموال الزكاة فيكون ولي الامر مقصر واثم لماذا يفعل هذا اهم الاركان التي حارب عليها؟ نعم ما يجوز هذا هذا لا شك لكن له ان يوكل - 00:47:30
يعني مثلا الان في في طبعا في السعودية هناك شيء اسمه بيت وزارة لتحصيل الزكاة اجباري ما فيه ما فيه ان وانا الزكوات تؤخذ اجبارا السعودية من اي شركة من اي بنك انت عندك حساب في البنك - 00:47:49
اه شركة عندك عندك عروض تجارة عندك مواشي يأتي المزكي يسمونه يأتي المزكي ويحسب ان تموت تاخذ دعم للمواشي فهو يعرف كم عندك من الاغنام وياخذ منك الزكاة. الزرع نفس الشي في دعم اسمه دعم المزارعين - 00:48:09
في المقابل يعرف كمن انت انتجت ياخذون منك الزكاة فهذا موجود الزاما اما في في الكويت ليست الامر الزامي لكن الدولة وكلت

بيت الزكاة في جمع التبرعات بجمع الزكاة والتبرعات - 00:48:28
وبيت الزكاة بيت الزكاة ترسل رسائل لكن ليست الزامية الواجب ان تكون الزامية الواجب ان تكون الزامية لو ان اغنياء المسلمين اخرجوا الزكاة ما بقي فقيرا صراحة اقول لكم لكن قد دكتور ترى سأل سؤال مهم يعني ليش - 00:48:43
او حكام المسلمين تقاعسوا في هذا الباب من يوم يقولون من ايام عمر ابن عبد العزيز والى يعني العهود المتأخرة بيت مال المسلمين وكلوا اناس في استحقاق الزكاة ليسوا اهلا - 00:49:04
في جمع الزكاة لسببين الاول انهم اكتفوا بالاموال الموجودة في بيت مال المسلمين من الفيء والغنائم فهم يروا انه ما في حاجة والثاني ان الدولة كانت غنية خلاف الاموية العباسية العثمانية كانت غنية - 00:49:22
والناس كانوا اغنياء فلماذا بيت المال والمسلمين يأخذ الزكاة؟ لكن هذا لا لا يعفيه هذا لا لا يعفيه لان جمع الزكاة مقصود وتقسيم الزكاة مقصود فلابد هذي هذه من اهم وظائف ولي الامر - 00:49:44
مثل ما من وظائف ولي الامر الحكم القظاء اقامة الحدود كذلك من واجبات ولي الامر جمع الزكوات لا تفضل يا شيخ تفضل بعض الشركات المساهمة بس ما هو الزامية فكان ودنا يكون الزام - 00:50:03
لو استفتوني انا لقلت الزامي لكن ما يستفتوني. نعم. انتهى الوقت طيب لعلنا نقف على حديث آآ الاعايذ بن عمرو رضي الله عنه صلى الله وسلم على نبينا محمد اه الخميس القادم والذي بعده ما في درس - 00:50:25
لمختصر الكلام على شرح بلوغ المرام لاجل دورة - 00:50:54